

واصر على ذلك وقال انما اتت به كان صحيحا بوجوب  
 الفسق او المحم **الجواب** يباح دم هذا الفاسق  
 لانه انكر ايات من القرآن ثلثه عشر ايه نزلت  
 في برائها **مسئله** فان سال سائل عن امرأة  
 سرقت من كيس زوجها عشره دراهم وخطفتها  
 بدراهم لها فقال الزوج ان لم تعطيني تلك الدراهم  
 فانت طالق قلت كيف يعجل حتى لا يقع الطلاق  
**الجواب** المرأة تأخذ من تلك الدراهم عشرة  
 عشره عشرة ويرد الزوج البها حتى اعطته الكل فلا  
 يقع الطلاق لانها ردت عين تلك الدراهم على الزوج  
**مسئله** فان سال سائل عن رجل سرق قايه درهم  
 او سرق ثيابا ونحوها ما به درهم ولا بوجوب به القطع  
 كيف يكون هذه المسئلة **الجواب** هذه المسئلة  
 ان يسرق درهما حيا ويخرجه من الحوزة متفرقا  
 او اخذ ثوبا لا يساوي عشره دراهم فلا يقطع به  
 لانه لا يجمع السرقات المختلفة في حق الجاني القطع  
**مسئله** فان سال سائل عن رجل سرق  
 من مال الله فوجب عليه القطع كيف يكون هذه  
 المسئلة **الجواب** اد اذ انت اثم من الرضا  
 لا من اللبس فانه ليس بينهما حق مال فوجب القطع  
**كتاب الهبة والصدقة** فان سال

سائل عن رجل له دنانير فقال للاخر وهبت لك من  
 هذه الجمله دينار الجوز لك ام لا **الجواب** هذه المسئلة  
 على وجهين ان كانت متساوية في الوزن لا يجوز الا ان  
 يفرد واحد منها وان كانت في الوزن مختلفة يجوز  
 الهبة عند ابي يوسف رحمه الله ويصرف الهبة الى ما  
 كان وزنه متفقا **مسئله** فان سال سائل عن رجل  
 اعطى لآخر ثوبين وقال ما اردت فيعولك والاخر  
 لا يتركه وهو صغير يحيى ابنه الجوز هذه الهبة ام لا  
**الجواب** هذه المسئلة على وجهين ان بين المربي  
 له ولا يتركه قبل الاقتراف يجوز وان فارقه قبل ان يبين  
 لا يجوز **مسئله** فان سال سائل عن رجل وهبت من  
 اخر ثوبا على انه بالخيار يجوز هذه الهبة ام لا **الجواب**  
 هذه المسئلة على وجهين ان اخسار الهبة قبل الاقتراف  
 حلت الهبة وان اقترفا قبل الاختيار بطلت الهبة  
**مسئله** فان سال سائل له ارض لا بنا لها فادف  
 لقوم يصلون فيه جماعة بصير مسجدا ام لا **الجواب**  
 المسئلة على وجهين ان قال صلوا باهنا د اهما او يقول  
 صلوا باهنا من غير ما ان الوقت بصير مسجدا وان بين  
 وقتا شهرا او شهرين لا يصير مسجدا ويكون ميراثا  
**مسئله** فان سال سائل عن رجل وهبت من  
 اخر عينيا فقبضه الموهوب له بخبر اذ الواهب

سائل عن رجل